

عنوان المقال: أثر الانسداد السياسي للمجالس الشعبية المحلية على التنمية في الجزائر- دراسة حالة بلدية سعيدة –

Les conséquences du blocage politique au sein du A .P.C sur le processus du développement en Algérie
-Étude de cas ;Assemblée populaire communal, commun du Saida-

ط.د. بوعشرية فدوى، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق –بودواو- جامعة أحمد بوقرة-بومرداس-

ملخص الدراسة:

تعتبر التنمية المحلية من بين أهم الأهداف التي تسعى الدولة إلى تحقيقها، وبذلك فإنها قد سطرت العديد من البرامج والمشاريع لإنعاشها، والتي من بينها إشراك البلديات في خلق الثروة واستحداث نصوص قانونية جديدة لإشراك المواطنين في البرامج الاقتصادية والاجتماعية، وذلك في محاولات لإيجاد موارد جديدة للتمويل، وبالتالي تحقيق مصالح المجتمع المحلي، غير أن هذا المسعى قد يصطدم بواقع ظاهرة متفشية و متجذرة عبر أنحاء الوطن ألا وهي ظاهرة الانسداد السياسي الذي تعرفه معظم المجالس الشعبية المحلية، والذي أثر تأثيرا كبيرا عليها وعلى خدمة مصالح المواطنين.

الكلمات المفتاحية:

الانسداد السياسي، التنمية المحلية، المجالس المحلية المنتخبة.

Résumé de l'étude:

Le développement local est l'un des objectifs les plus importants que l'État cherche à atteindre: dans ce but, l'État a lancé de nombreux programmes et projets pour le relancer, notamment en impliquant les municipalités dans la création des richesses en créant de nouvelles dispositions juridiques pour impliquer les citoyens dans les programmes économiques et sociaux. Cependant, cette entreprise peut se heurter à un phénomène répandu et enraciné dans tout le pays, à savoir le phénomène d'obstruction politique que connaît de la plupart des conseils locaux, et qui a un grand impact sur les collectivités locales ainsi que sur les intérêts des citoyens.

Mots-clés:

blocage politique, développement local, conseils élus locaux.

مقدمة:

شهدت الجزائر كغيرها من الدول تحولا كبيرا في نظامها السياسي قبل وبعد الاستقلال، ولكن هذا التحول الذي شهدته كان له أثر كبير على دور الجماعات المحلية في التنمية على المستوى المحلي، فأعطت بدورها اهتماما متزايدا لسياسة اللامركزية وذلك منذ صدور ميثاق البلدية في سنة 1965 والذي مهد للإيديولوجية التي بنى عليها قانون البلدية منذ الاستقلال، بالإضافة إلى العديد من القوانين التي سعت من خلالها إلى تدارك النقائص والسلبيات التي لازمت الجماعات المحلية والدولة بصفة عامة هذا من جهة، وذلك من أجل بناء إدارة فعالة أساسها الانتخاب وهدفها تحقيق مشاركة المواطنين وجميع الفاعلين في المجتمع المحلي في عملية اتخاذ القرار على المستوى المحلي ومن بين هذه القوانين، جاء قانوني 10/11 و 07/12 للبلدية والولاية على التوالي، ليضيفوا مجموعة من الإصلاحات خاصة على مستوى البلدية مثل التركيز على الديمقراطية التشاركية والتسيير اللامركزي.. الخ، إلا أن تطبيقها في نظام المجالس الشعبية المحلية خاصة المجالس البلدية أدى إلى حدوث بعض الإختلالات والانسدادات السياسية التي أضرت بمبادئ حسن قيادة وتسيير الهيئات المحلية وأدت إلى تعطيل التنمية المحلية وتعليق مصالح المواطنين، حيث انتشرت ظاهرة الانسداد السياسي على أغلب المجالس الشعبية المحلية بالجزائر، والتي عرفت على أنها "وضعا متأزما ناتج عن انغلاق قنوات الحوار والتشاور بين أعضاء المجلس البلدي، قد يختلفون حول موضوع، أو مشروع أو قضية ما، يتحول إلى انسداد إداري يرهن الأنشطة الإدارية المتعلقة بالتسيير ويأخذ صورا شتى قد تتلبس بسحب الثقة أو عزوف أغلبية الأعضاء عن حضور المداولات المبرمجة أو رفض المصادقة على أعمال المجلس وأشارت بعض الإحصائيات على أن يزيد من 800 بلدية من أصل 1541 بلدية تعاني من ظاهرة الانسداد السياسي، وتعتبر بلدية سعيدة واحدة من بين بلديات الجزائر¹، حيث شهدت هذه الأخيرة انسداد سياسي على مستوى مجلسها البلدي في العهدة الانتخابية 2012 / 2017، مما أدى بها إلى تعطيل العديد من المشاريع التنموية ذات الوزن الاقتصادي والاجتماعي، بالإضافة إلى تعليق مصالح مواطن بلدية سعيدة التي وضع ثقته في منتخبه.

ومن خلال هذا تهدف الورقة البحثية إلى معالجة الإشكالية التالية:

إلى أي مدى أثرت ظاهرة الانسداد السياسي داخل المجالس الشعبية المحلية على التنمية في الجزائر وخاصة بلدية سعيدة ؟

وسوف تتم معالجة الإشكالية وفق للمحاور التالية:

المحور الأول: تأثير ظاهرة الانسداد السياسي على التنمية في الجزائر.

أولاً: أسباب ظاهرة الانسداد السياسي في الجزائر: تتميز ظاهرة الانسداد السياسي بالعديد من الأسباب والمراحل التي جعلتها تتفاقم على مستوى المجالس المحلية البلدية بالجزائر، نذكر منها مايلي:

- ✓ نظام الانتخاب بالقائمة والتمثيل النسبي داخل المجالس يعتبر من بين أهم الأسباب التي تؤدي إلى ظاهرة الانسداد السياسي في المجالس المحلية، فالاعتماد على أسلوب الاقتراع النسبي على القائمة دون إعطاء الأولوية للقائمة التي تحصلت على أغلبية الأصوات يخلق صعوبة في اختيار الرئيس وتشكيل اللجان وفي التصويت على المداولات،² بالإضافة إلى أن هذا النظام يؤدي إلى تفكك المجالس المحلية بسبب النزاعات التي تحدث داخلها نتيجة تعدد الأحزاب وكثرتها.
- ✓ بيع وشراء قوائم الترشيحات - السوق السياسي-³، وما صاحبها من فساد وطغيان المعيار المالي والتجوال السياسي مع غياب البرامج الأمر الذي أدى بالمجالس البلدية وحتى الولائية تتميز بالاستقرار وبالتالي إعاقة التنمية المحلية بالإضافة إلى ضعف الثقافة الحزبية سواء في الترشح أو عند تقسيم المناصب الأمر الذي زاد من حجم الانسداد وحوله إلى ظاهرة استعصى على القوانين الحد منها⁴.
- ✓ تغيير الهيئة التنفيذية و سياسة توزيع اللجان، هي النقاط التي لازال يتحكم فيها أناس من خارج المجلس البلدي لتحقيق أغراضهم الشخصية، ومن بين أهم اللجان التي يتم الصراع عليها نجد لجنة الاقتصاد والمالية والاستثمار، فالجانب المالي وإبرام الصفقات العمومية أكثر مجالاً للنهب والسلب والفساد المالي وتحقيق المصالح الخاصة.
- ✓ تعسف رئيس المجلس الشعبي البلدي والسياسة الانفرادية في تسيير الشؤون المحلية وأحادية وإلغاء القرارات التي تتخذ في جلسة المداولات، دون الرجوع إلى باقي الأعضاء وهذا عكس ما ورد في قانون البلدية 10/11 في مواد 16، 17، 26.⁵
- ✓ الخلافات التي بين أعضاء المجالس المنتخبة ورؤساء البلديات حول كيفية تسيير الشؤون المحلية، وعجز عدد آخر من الأميار عن أداء مهامهم كونهم غير مؤهلين بسبب مستواهم العلمي المحدود وقلة خبرتهم، فهذا التنافر ما بين الأعضاء وتسوية الحسابات فيما بينهم، وتجميد المداولات عادت بالسلب على التسيير الحسن للشأن المحلي وإبقاء مصالح المواطنين معلقة، حيث أنهم يواجهون مشاكل اجتماعية عديدة تنصدها البطالة والسكن ونقص الهياكل والمرافق الضرورية، فإن هذه الأسباب أدت إلى تفشي ظاهرة الانسداد السياسي وآلت دون تحقيق التنمية المحلية وتعطيل المشاريع التنموية التي سطرتها الحكومة، بالرغم من الميزانية الضخمة التي تتلقاها بلديات الوطن كل سنة.

المحور الثاني: تأثير ظاهرة الانسداد السياسي على التنمية المحلية في بلدية سعيدة.

تصنف بلدية سعيدة عاصمة الولاية ، من بين البلديات أكثر انسدادا في مجلسها المحلي، وتأخرا في المشاريع الموجهة لها، حيث اعتبرت هذه البلدية من ضمن البلديات 16 التابعة للولاية، بأخر بلدية تنمويا ، خاصة في عهدها الانتخابية هذه، حيث اتسمت بالاستقرار والانسداد السياسي في مجلسها المنتخب التي طالمت مدته حتى نهاية هذه العهدة ومن خلال هذا سوف نتطرق نتائج الانتخابات في هذه العهدة و إلى أسباب ظاهرة الانسداد السياسي التي مست مجلسها وإلى آثاره على التنمية المحلية.

1- العهدة الانتخابية 2017/2012 ببلدية سعيدة.

قامت الانتخابات المحلية في الجزائر يوم الخميس 29 نوفمبر 2012، حيث جرت المنافسة على 1541 بلدية و48 ولاية حيث شملت مراكز الاقتراع على 48 ألف و546 مركزا انتخابيا في جميع أنحاء الجزائر، فكانت نتائج الانتخابات كالآتي:

المقاعد	النسبة	الأصوات	قائمة الأحزاب
	32.94%	6467	جبهة التحرير الوطني (F.L.N)
12			
	13.38%	2626	جبهة القوى الاشتراكية (F.F.S)
05			
	6.83%	1340	حزب العمال (P.T)
/			
	11.29%	2197	عهد 54 (AHD 54)
04			
06	18.21%	3575	التجمع الوطني الديمقراطي (R.N.D)
	17.46%	3427	جبهة المستقبل (F.M)
06			

ونستنتج من هذا أن حزب جبهة التحرير الوطني (F.L.N) قد فاز في الانتخابات المحلية 2012 ببلدية سعيدة وتحصل على أغلبية المقاعد بـ 12 مقعد، وحسب قانون الانتخابات 10/16 في مادته⁶ 80 ، أنه يكون عدد أعضاء المجلس الشعبي البلدي حسب التعداد السكاني للبلدية، ففي بلدية سعيدة يتراوح عدد سكانها ما بين 100.001 و200.000 نسمة وبالتالي فإن عدد أعضائها يكون 33 عضو، تشكلت هذه الأخيرة

من 12 عضو من حزب جبهة التحرير الوطني (F.L.N)، والتجمع الوطني الديمقراطي (R.N.D) بـ 06 أعضاء، جبهة المستقبل (F.M) بـ 06 أعضاء، جبهة القوى الاشتراكية (F.F.S) بـ 05 أعضاء، عهد 54 (AHD) بـ 04 أعضاء.⁷

وبعد الإعلان عن نتائج الانتخابات في 30 نوفمبر 2012، تم بعد ذلك تنصيب رئيس المجلس الشعبي البلدي وحسب نص المادة 64 من قانون البلدية 10/11 "يستدعي الوالي المنتخبين قصد تنصيب المجلس الشعبي البلدي خلال الخمسة عشر (15) يوما التي تلي إعلان نتائج الانتخابات"⁸، ولكن هذا التنصيب شهد عدة مشاكل مما أدى المجلس دخوله في حالة اللاستقرار، حيث تم تنصيب أصغر رئيس مجلس شعبي بلدي على مستوى 1541 بلدية "السيدة قندوز سهام" بعمر 23 سنة، ولكن تنصيبها كان على إثر خطأ إداري، حيث قاموا بحساب الأصوات الملقاة، فكانت كالتالي: حزب جبهة التحرير الوطني تحصلت لوحدها على أكثر من 35 بالمائة من المقاعد، فقدمت مرشحها السيد "طبيي أحمد" بعد الاقتراع السري تحصل على 16 صوت مقابل 16 صوت ملغى من مجموع 32 صوت مما يعني عدم حصوله على الأغلبية المطلقة وتم بعد ذلك إجراء الدور الثاني حسب المادة 80 من قانون 01/12، وقدمت جبهة التحرير المرشحة "حجازي أحلام" وجبهة المستقبل المرشحة "قندوز سهام"، والتجمع الوطني الديمقراطي "حميدي امحمد" وبعد الفرز تحصلت قندوز سهام على 16 صوت مقابل 12 صوت لحجازي أحلام، وعلى ضوء النتائج تم الإعلان عن قندوز سهام رئيسة م.ش.ب، وبذلك قام السيد طبيي أحمد ممثل لحزب جبهة التحرير الوطني بطعن لدى المحكمة الإدارية، وبذلك فقد رأت المحكمة أن مرشح حزب جبهة التحرير الوطني المدعو "طبيي أحمد" وبعد تقديمه للاقتراع السري منفردا بحكم فوز قائمته بنسبة 36.36 في المائة وكانت القائمة الوحيدة التي تحصلت على 16 صوت مقابل 16 صوت ملغى بمعنى حصوله بعد الفرز على الأغلبية المطلقة للأصوات بحكم أنه تحصل على مجموع الأصوات المعبر عنها، بعد استبعاد الأوراق الملقاة التي لا تدخل في الحسبان وهي غير معبر عنها طبقا للمادة 52 من قانون 01/12⁹ وبالتالي فإن 16 صوت هي الأصوات المعبر عنها، وعلى ضوءها يتم حساب الأغلبية المطلقة والتي كانت في صالح مرشح حزب جبهة التحرير الوطني "طبيي أحمد"، وهذا ماجاءت به نص المادة 80 من قانون 01/12¹⁰، وبالتالي يلغى تنصيب الميرة "قندوز سهام"، وتم تنصيب السيد "طبيي أحمد" رئيس المجلس الشعبي البلدي في 2012/12/12.

وبعد تنصيب رئيس م.ش.ب تم تعيين نواب، وبما أن المجلس ش.ب يتكون من 33 عضو فإن النواب يكون عددهم ستة نواب (06)، وذلك حسب نص المادة 69 من قانون البلدية¹¹، ويتم تعيين لجان البلدية والمتكونة من 06 لجان وهذا حسب نص المادة 31 من نفس القانون. وتتكون كل لجنة من 05 أعضاء وتتضمن تشكيلة اللجان تمثيلا نسبيا يعكس التركيبة السياسية للمجلس الشعبي البلدي وهذا ماجاء في نص المادة 35 من قانون البلدية 10/11¹².

تولى الرئيس السابق للمجلس ش.ب " طيبي أحمد" رئاسة المجلس حتى 17 جويلية 2014 بعد ذلك تم توقيفه باعتباره لا يملك الأغلبية التي تمكنه من التداول في شؤون البلدية، وبعد ذلك توبعا قضائيا، وبذلك شهد المجلس انسداد دام 06 أشهر وقد قام الوالي بتعيين متصرف إداري " بن شهرة" لتسيير شؤون البلدية وبعد براءة السيد "طيبي أحمد" رجع ليزاول مهامه في المجلس، وبعد ذلك حصل انسداد مرة ثانية وتوقف السيد طيبي عن مهامه نهائيا، وعين السيد " بن عليوة" رئيس المجلس ش.ب بالنيابة وحتى يومنا هذا يتسم م.ش.ب في سعيدة بالاستقرار وبظاهرة الانسداد السياسي التي لم تغلو من هذا المجلس إلى غاية نهاية العهدة، وسوف نتطرق إلى أسباب هذه الظاهرة وأثارها على بلدية سعيدة والتنمية المحلية بها.

1- أسباب ظاهرة الانسداد السياسي: من بين أهم هذه الأسباب نذكر مايلي:

- عدم توفر النصاب القانوني عند اتخاذ القرارات داخل المجلس، وهذا ماجاءت به المادة 23 من قانون البلدية والتي تنص على " لا تصح اجتماعات المجلس الشعبي البلدي إلا بحضور الأغلبية المطلقة لأعضائه الممارسين"، بالإضافة إلى المادة 46 التي تنص على إجراءات حل م.ش.ب ".....عندما يصبح عدد المنتخبين أقل من الأغلبية المطلقة....."¹³ ومثال على ذلك تأجيل الدورة العادية للمجلس الشعبي لبلدية سعيدة عاصمة الولاية، لعدم توفر النصاب القانوني ، بعد مقاطعة 17 عضوا من مجموع 28 منتخبا أشغال ذات الدورة، التي كان من المقرر حسب جدول الأعمال المطروح أمام الدورة ،للمناقشة والمصادقة على أكثر من 13 نقطة من بينها المتعلقة بالمصادقة على الميزانية لسنة 2016 وملفات مصالح المواطنين ، وأخرى لها أهمية كبيرة، خاصة المتعلقة بالإفراج على الإعانات المالية المخصصة للجمعيات، الرياضية ، الدينية والثقافية والمصادقة على الملفات الاجتماعية المطروحة على مستوى دورة المجلس البلدي ، بالإضافة إلى جدول الأعمال، الذي كان من المنتظر من طرف أعضاء المجلس خلال هذه الدورة، وأيضا إلى ملفات أخرى متعلقة بالتنمية بمدينة سعيدة.
- بيع وشراء قوائم الترشيحات (السوق السياسي)، وما صاحبها من فساد وطغيان المعيار المالي والتجوال السياسي مع غياب البرامج الأمر الذي أدى بالمجالس البلدية وحتى الولائية تتميز بالاستقرار وبالتالي إعاقه التنمية المحلية، بالإضافة إلى ضعف الثقافة الحزبية سواء في الترشح أو عند تقسيم المناصب الأمر الذي زاد من حجم الانسداد وحوله إلى ظاهرة استعصى على القوانين الحد منها¹⁴.
- تغيير الهيئة التنفيذية و سياسة توزيع اللجان،ومن بين أهم اللجان التي يتم الصراع عليها نجد لجنة الاقتصاد والمالية والاستثمار، فالجانب المالي وإبرام الصفقات العمومية أكثر مجالا للنهب والسلب والفساد المالي وتحقيق المصالح الخاصة.

- الخلافات التي بين أعضاء المجالس المنتخبة ورؤساء البلديات حول كيفية تسيير الشؤون المحلية وعجز عدد آخر من الأميار عن أداء مهامهم كونهم غير مؤهلين بسبب مستواهم العلمي المحدود وقلة خبرتهم، فهذا التنافر ما بين الأعضاء وتسوية الحسابات فيما بينهم، وتجميد المداولات، عادت بالسلب على التسيير الحسن للشأن المحلي وإبقاء مصالح المواطنين معلقة، حيث أنهم يواجهون مشاكل اجتماعية عديدة تصدرها البطالة والسكن ونقص الهياكل والمرافق الضرورية، بالإضافة إلى تعطيل المشاريع التنموية التي بقيت مجرد برامج، وحتى على قفة رمضان تقوم صراعات ما بين الأعضاء مما يؤدي إلى حالة الانسداد، وهذه كانت ملاحظتي عند القيام بالدراسة البحثية لهذه الظاهرة ليس فقط على مستوى بلدية سعيدة وإنما على مستوى بلديات الوطن.

فإن كل هذه الأسباب أدت إلى تفشي ظاهرة الانسداد وألت دون تحقيق التنمية المحلية وتعطيل المشاريع التنموية التي سطرتها الحكومة، بالرغم من الميزانية الضخمة التي تتلقاها بلديات الوطن كل سنة.

2- آثار ظاهرة الانسداد السياسي:

أثرت ظاهرة انسداد المجالس الشعبية المحلية في أغلب بلديات الجزائر على التنمية المحلية وعلى المصلحة العامة للمجتمع المحلي وذلك كان في العديد من المجالات منها المجال الاجتماعي والاقتصادي.. الخ، وتعتبر بلدية سعيدة من بين بلديات الجزائر التي تعاني هذه الظاهرة والتي أثرت عليها بشكل كبير خاصة في هذه العهدة التي منذ بدايتها لم تتسم بالاستقرار داخل مجلسها، ومن بين هذه الآثار نذكر مايلي:

أولاً: في المجال الاقتصادي.

سجلت ولاية سعيدة كباقي ولايات الوطن العديد من المشاريع التنموية التي استفادت منها في إطار برامج التنمية وأبرزها البرنامج الخماسي قصد إعادة تهيئة البنى التحتية، وكذا الأماكن الحضارية المنتشرة عبر بلدية سعيدة والعديد من بلدياتها، ولكن ماميز هذه العهدة هو ضعف التسيير، بحيث أن أي مشروع يجب أن يكون بالتداول مع أعضاء المجلس، وعندما تكون هناك خلافات وصراعات فيما بينهم والمجلس مجمد، لن تكن هناك أي مداولة لأن هذه الأخيرة يجب أن تكون بالأغلبية أي بتوفر النصاب القانوني، وبالتالي يكون هناك تعطيل في المشاريع وفي مصالح المواطن، ويجدر بنا الإشارة أن ولاية سعيدة استفادت منذ 2005 بأكثر من 16 مليار دينار جزائري، حيث 13 مليار منها موجهة فقط لتهيئة 271 موقع من الأماكن الحضارية بتراب الولاية¹⁵، ونستنتج من هذا أنه بالرغم من تخصيص أموال فائقة من أجل تحقيق التنمية إلا أنها تبقى دائماً في تراجع تام لهذه البلدية، حيث أجمع المواطن السعيد على أن هذه العهدة أسوء عهداً انتخابية شهدتها المجالس سواء البلدية أو الولائية من حيث التسيير ولا من جانب الكفاءة ومؤهلات الأشخاص، فإن حسب قانون البلدية 10/11 أنه من صلاحيات المجلس الشعبي البلدي

في مجال التهيئة والتنمية في مادته 108 منه على أنه " يشارك المجلس الشعبي البلدي في إجراءات إعداد تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة وتنفيذها طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما"¹⁶ بالإضافة إلى ما جاءت به المادة 107 منه ¹⁷، إلا أن ماشهدناه في هذه العهدة الغياب التام لتطبيق هذه المادة بسبب الانسداد الحاصل على مستواها.

- انعدام التهيئة الحضرية و نقص النظافة والأوساخ المترامية في الشوارع، وذلك بسبب قلة شاحنات النظافة التابعة للبلدية والتي لا تتصل إلى بعض الأحياء لرداءة الطرقات، وذلك في غياب المجلس البلدي المنتخب حيث أنه هذا من بين أهم صلاحياته والتي نص عليها قانون البلدية في مادته 123 " تسهر البلدية بمساهمة المصالح التقنية للدولة على احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما المتعلقين بحفظ الصحة والنظافة العمومية ولاسيما في مجالات: جمع النفايات الصلبة ونقلها، صيانة طرقات البلدية، إشارات المرور التابعة لشبكة طرقاتها."¹⁸

ثانيا: في المجال الاجتماعي.

يقوم المواطن باختيار ممثليه على المستوى المحلي من أجل تسيير الشأن المحلي وذلك عن طريق الانتخاب، حيث يعرف هذا الأخير على أنه الوسيلة أو الأداة للمشاركة السياسية والطريقة التي بموجبها يختار المواطنون الأشخاص الذي يسندون إليهم مهام ممارسة السيادة أو الحكم نيابة عنهم شريطة أن يكونوا ذوي كفاءة لتسيير أجهزة سياسية وإدارية محضة ¹⁹، لكن في الواقع نرى عكس هذا فمجرد فوزهم بالانتخابات تنتهي الوعودات وتدخل المجالس المحلية في حالة صراعات وخلافات وتقديم المصلحة الخاصة على المصلحة العامة، مما يؤدي بهم إلى انسداد المجلس وبالتالي تبقى مصالح المواطنين معلقة وهذا ما تشهده بلدية سعيدة طيلة العهدة الانتخابية 2017/2012 وصولا إلى نهاياتها، حيث نجد من بين أهم المشاكل التي يعني منها المواطن السعيدى، ما يخص الجمعيات الدينية والاجتماعية والثقافية والرياضية مثل الفرق الهاوية، خصص لهم المجلس الشعبي البلدي أكثر من مليارين و700 مليون سنتيم لتوزيعها عليهم لكن الانسداد الذي حصل حال دون استفادتهم من ذلك ²⁰، بالإضافة إلى ماشهده المواطن في شهر رمضان حيث كان هناك تعطيل ومماثلة في توزيع قفة رمضان بسبب اختلافات أعضاء المجلس الشعبي البلدي عليها وهذا ما أكده لي رئيس المجلس السابق "طبيي أحمد" عند إجراء المقابلة معه مما أدى بالمواطنين القيام بالاحتجاج عليها.

انتظار آلاف المواطنين توزيع السكنات الاجتماعية، حيث أنه في فصل الشتاء وهطول الأمطار سرعان ما تتحول عاصمة الولاية إلى أوحال وبرك مائية وتساقط السكنات الهشة بسبب المؤسسات والمقاولات المزيفة والمحابة والفساد في غياب الكفاءة والجدارة، وذلك ناتج عن تلك الصفقات العمومية التي تتسم

بمظاهر الفساد المالي وتوزيع الموارد فيما بينهم والقيام بالمشاريع بأقل جودة، وأقل وقت وبتكلفة باهظة الثمن (هدر المال العام)، أي سوء تسيير القائمين على الأمر.

المحور الثالث: آليات الحد من ظاهرة الانسداد السياسي في المجالس المحلية.

في ضوء ما تشهده الجماعات المحلية في الجزائر من تحديات كبيرة وانحرافات خطيرة، أصبح لزاما التفكير وبشكل جدي بشأن حلول منطقية وآليات عملية لمواجهة ومعالجة حالات الفساد وظواهر الانسداد، وكما ذكرنا سابقا أن هذه الحالات قد طغت على أغلب المجالس المحلية المنتخبة وحالت دون تحقيق الأهداف المرجوة منهم، ومن خلال النظر في الدراسات والأبحاث نستنتج أن ظاهرة الانسداد متفشية فقط في الجزائر، حتى يمكن أن نطلق عليها الظاهرة الجزائرية، ومن خلال هذا سوف نطرح مجموعة من الآليات يمكن من خلالها الحد منها.

أولا: الآليات القانونية.

عرفت الجزائر العديد من القوانين خاصة تلك المتعلقة بالجماعات المحلية (قانون البلدية والولاية) بالإضافة إلى القوانين العضوية المتعلقة بالانتخابات، فنلاحظ أنه قبل انتخابات 2012 صدر قانون 01/12 وقدم مجموعة التعديلات، وبعد ذلك صدر قانون 10/16 قبل انتخابات 2017، وقام أيضا بطرح مجموعة من التعديلات، فنرى أنه في 06 عقود من الدولة الوطنية كم صدر من قانون، فهذه الترسانة من القوانين والتعديلات التي حصلت كانت في نظر المشرع الجزائري أنها حل للمشاكل التي تعاني منها المجالس المحلية المنتخبة من مظاهر الفساد و مظاهر الانسدادات السياسية الحاصلة فيها إلا أنها حالت دون تحقيق ذلك، ولكن بالرغم من هذا نجد بعض التعديلات التي طرحت خاصة في القانون العضوي للانتخاب 10/16 والذي ألغى المادة 80 من القانون الذي سبقه 01/12 التي لطالما أحدثت لبسا و حرجا في انتخاب رئيس المجلس الشعبي البلدي²¹، واستبداله بالمادة 65 من قانون البلدية 10/11 التي تنص على أن المرشح في رأس القائمة التي تحصلت على أغلبية الأصوات هو من يفوز، ومن شأن هذه الخطوة الجديدة أن تسمح بوضع حد لحالات الانسداد التي تشهدها العديد من المجالس الشعبية البلدية وتجاوز حالات اللاستقرار الناجمة عنها²²، بالإضافة إلى ما جاء به القانون العضوي للانتخاب 10/16 باستحداث هيئة عليا مستقلة تكلف برقابة الانتخابات في جميع المراحل منذ استدعاء الهيئة الناخبة إلى غاية الإعلان عن النتائج المؤقتة فبالرغم من الإصلاحات الواردة فيه والتي أقرت النظام الأساسي للمنتخب المحلي، إلا أننا نلاحظ أن المشرع الجزائري لم يقيم بأي تعديل في شروط الترشح ولم يتطرق إلى أهم شرط وهو تحديد المستوى التعليمي للمنتخبين على الأقل يجب تحديده ولو بنسب قليلة فنجد أغلب أعضاء المجالس المحلية المنتخبة بدون مستوى تعليمي أو مستوى على الأكثر بكالوريا، بالإضافة إلى قلة الخبرة والكفاءة للمنتخبين خاصة في الوقت الحالي حيث تحتاج الجماعات المحلية إلى كفاءات وخبرات عالية في مجال

التسيير والاستثمار ولتطوير جبايتها المحلية تمويل ذاتها الأمر الذي تطلب تكوين وتأهيل المنتخبين المحليين ، فحتى لو توفرت الإمكانيات المالية فلن تستطيع تحقيق شيء دون مرافقتها بمسيرين في المستوى المطلوب ومؤهلات عالية فالمشرع لم يعط مسألة تكوين المنتخب أية أهمية تذكر، بالإضافة إلى المدة القليلة للتكوين وهي 15 يوم، وذلك على خلاف ما قامت به العديد من التشريعات المقارنة ، إضافة إلى ذلك نجد غياب مؤسسات متخصصة في هذا المجال وكل ما نجده هو مراكز للتكوين الإداري والتقني إلى جانب المعاهد والمدارس الوطنية المتخصصة في تكوين الأطر سواء على المستوى الوطني أو المحلي، ومن أهم الآليات القانونية التي ارتأينا أنها ممكن أن تقلل من هذه الظاهرة هي:

- مراجعة القانون العضوي للانتخابات وقانون الأحزاب السياسية، حيث أن النظام الانتخابي القائم على نظام القائمة يقلل من حرية الناخب في اختيار ممثليه لأنه يقيد بالمرشحين الذين يختارهم الحزب أو المرشحين الأحرار، وهو ما يناهز المبادئ الديمقراطية ، وبذلك يمكن الاعتماد على نظام الانتخاب الفردي ، إذ لا يمكن أن يكون التمثيل حقيقيا دون أن تكون للناخب الحرية التامة في اختيار ممثليه في إطار احترام الخيارات السياسية للمواطنين من أجل توسيع المشاركة السياسية .
 - مسألة الرقابة الوصائية ، فيفضل الأخذ بمصطلح الرقابة الإدارية بدل من الرقابة الوصائية، حيث أن هذه الأخيرة لا تعبر عن المقصود وذلك للأسباب التالية:
 - ❖ يؤخذ بمبدأ الوصاية الإدارية في القانون المدني لانعدام الأهلية، لكن الجماعات المحلية تتمتع بكامل الأهلية في ممارسة كل التصرفات القانونية.
 - ❖ الوصاية تقوم على فكرة إحلال شخص محل شخص آخر فاقد الأهلية أو ناقص الأهلية في رعاية شؤونه وإدارة أمواله، ولكن الجماعات المحلية تقوم بتسيير شؤونها.
- فبالضغوطات التي تفرضها السلطة الوصية بتضييق المجال على الجماعات المحلية في اتخاذ القرارات والتي تتعلق بتنميتها ، خاصة أن أغلب الأنشطة المالية والاقتصادية للوصاية الأمر الذي يترتب عنه ضعف استقلاليتها سواء في مجال تدبير الشؤون المحلية أو حتى في مجال الإمدادات المالية مما يجعلها في تبعية دائمة للدولة، بالإضافة إلى أن هذه الوصاية يمارسها الوالي مما يسمح له بالتعسف الإداري على المجلس الشعبي البلدي خاصة وأن قانون البلدية 10/11 قد قام بتوسيع صلاحيات الوالي وحتى الأمين العام وفي المقابل ضيق من صلاحيات رئيس م.ش. ب، في النظر المشرع أن هذا التعديل يمكن من خلاله الحد من انسداد المجلس ولكن هذه الصلاحيات الواسعة للوالي زادت من تعسفه إداريا وهذه الأخيرة هي أحد أسباب الانسداد، ولذلك من الأفضل أن يكون الوالي هو أيضا منتخب لأن هذا الأخير يكون دائما ابن المنطقة وعالم بخباياها وبالتالي أدرى بمصلحتها وما يتناسب معها وأيضا لتفادي المدة التي يستغرقها أي والي عند تعيينه لمعرفة ما حوله.

ثانيا: الآليات العملية:

1- الثقافة السياسية.

تمثل الثقافة السياسية واحدة من بين أهم الظواهر المثيرة للاهتمام كونها تترك أثر واضحاً على مستوى الفعل والممارسة، فقد تكون إما دافعا للتنمية أو معوقا لها، و حسب غابريال الموند يمكن تعريف الثقافة السياسية على أنها "تمثل جزء من الثقافة العامة للمجتمع وإن كانت تنسم بشيء من الاستقلالية داخلها، ويشير إلى ذلك التشابه في عملية التواتر بين القيم الاجتماعية التي تنتقل من خلال عملية التنشئة الاجتماعية والقيم التي تحويها الثقافة السياسية للمجتمع التي تنتقل عبر عملية التنشئة السياسية ليخلص إلى القول بأنها العملية التي يتم بواسطتها إدخال قيم الثقافة السياسية لنسق القيم لدى أفراد المجتمع"²³، لذلك هي تمثل المادة الخام التي تشكل الوعي السياسي الذي يطبع فهم وإدراك الأفراد للواقع السياسي والاجتماعي والتاريخي لمجتمعهم، وقدرتهم على التصور الكلي للواقع المحيط بهم مما قد يساعدهم على بلورة اتجاهات سياسية ويدفعهم إلى المشاركة السياسية. وهذا يعني ارتباط هذه الأخيرة بالثقافة السياسية من خلال درجة وعي الأفراد السياسي وهذا الأخير يمكن أن نعرفه على أنه طريق الفرد لمعرفة حقوقه و واجباته في كل الأنظمة الديمقراطية أو الشمولية، والمجتمعات التي تنوي التحول من النظام الدكتاتوري إلى النظام الديمقراطي بحاجة إلى منظومة من المعارف السياسية التي تتضمن قيم واتجاهات سياسية مختلفة، يستطيع من خلالها الفرد التعرف على الظروف والمشاكل التي تحيط به محليا وعالمياً، ويحدد مكانه وموقفه منها والمساهمة في تغييرها أو تطويرها، ولذلك يحتاج الفرد إلى رؤية سياسية واعية وشاملة بالظروف والأزمات التي تعترى المجتمع، ليكون مدركاً لمسؤوليته وناقداً للسلوكيات الخاطئة التي تمارس من قبل السلطات الحكومية، ففي الجزائر نجد غياب تام للوعي السياسي وكذا الثقافة السياسية وبذلك نحن نلاحظ أن المواطن الجزائري بات لامباليا بالانتخابات، بل بالمشاركة السياسية برمتها، بسبب الاغتراب السياسي الذي يعايشه ولانقصد فقط غياب وعي المواطن (الناخب) بل أيضاً المنتخبين مما ولد العديد من المشاكل منها ظاهرة انسداد المجالس المحلية وبالتالي تعطيل مصالح المجتمع المحلي، وهذا الغياب للوعي والثقافة السياسية كان سببه:

❖ قناعة الجزائري بقدسية ولاءته الأولية (للعرش والمنطقة والدوار والجهة) وأولوية هذا الولاء على الولاء للأمة والوطن والدولة، خصوصا إذا علمنا أن الدول الوطنية -في العالم العربي- التي ولدت أمم مختلفة في حقيقة الأمر اخترعت أمما افتراضية. فالبعد الثقافي للجزائري والعربي عموما يقوم على الولاء الأولي أولا، ثم الجهوي في المرتبة الثانية، فالقومي أخيرا. لذلك نعتبر أن فكرة القومية (وهي ولاء) من مكونات الثقافة السياسية العربية.

❖ ارتفاع نسبة الأمية السياسية خاصة الشريحة الوسطى المكونة من الأفراد ذوي الفئة العمرية 20 و60 سنة وهي الفئة الناشطة اقتصاديا، وهذا يعني بالضرورة ضيق دائرة تأثير وسائل الإعلام واتساع دائرة "الشعوذة السياسية". مما لا يترك أي مجال لتبلور مفهوم المواطنة والمشاركة السياسية والحوكمة.

وبذلك فإن المواطن الجزائري يفتقر إلى قيم الثقافة السياسية القائمة على التنافس بين الأفراد والجماعات على أساس الكفاءة والجدارة وتسم ثقافته بمظاهر الزبونية والفساد والنهب، وأن الثقافة السياسية تؤثر في علاقة ذلك المواطن بالسلطة من حيث تحديد الأدوار والأنشطة المتوقعة من الأخيرة ومن حيث طبيعة الواجبات التي يتعين على المواطن القيام بها، فإن ذلك يعني بالضرورة سواد ثقافة الريبة عنده، لكنه ينتظر منها كل شيء (العمل، السكن، التمدرس، الرفاه..)، كما أن ثقافته المشبعة بقناعات العادات والتقاليد والمعتقدات الدينية تغذي شرعية تلك السلطة.

ومن خلال هذا نستنتج أن للثقافة السياسية أهمية بالغة وآلية للحد من كل المظاهر التي تعاني منها المجتمعات المحلية ولذلك يجب أخذها بعين الاعتبار والاهتمام بها انطلاقا من:

❖ نشر الوعي السياسي بين مختلف أطراف المجتمع، فالمسؤول الأول عن تشكيل الوعي السياسي ونشره هي الدولة، بالإضافة إلى دور النخب السياسية والثقافية وأيضا دور المجتمع المدني في ذلك.

❖ تبني وتشجيع كل الأعمال التربوية والتعليمية خاصة في المرحلة الابتدائية، فهذه المرحلة جد حساسة لأن الفرد يكتسب فيها العديد من المعارف أي تنشئتهم سياسيا.

❖ القيام بالتعبئة والدعاية الإعلامية الهادفة وأن تتغلغل داخل المجتمع المحلي من أجل تعريف أبناء الوطن بالقضايا المهمة ومن أجل زيادة وعيهم بذلك، وهذا يعني ضرورة وجود خطط وبرامج.

2- الديمقراطية التشاركية.

تعتبر الديمقراطية التشاركية أهم آلية من آليات الحد من ظاهرة انسداد المجالس المحلية ومبدأ أساسي من المبادئ التي تقوم عليها التنمية المحلية، وذلك بإشراك المواطنين في تسيير الشأن المحلي وقد عرفت على أن "الديمقراطية التشاركية هي عمق الديمقراطية التمثيلية، بمعنى أنها لم تقف عند المشاركة الدورية للانتخابات بل هي تساهم ومن خلال توفير مجموعة من الآليات على خلق الفرص لجميع المواطنين على قدم المساواة وجميع الفاعلين في المجتمع (المجتمع المدني، القطاع الخاص...) في المشاركة في رسم السياسات العامة واتخاذ القرارات التي تمس الشأن العام المحلي، ومراقبة وتبعية تنفيذ ذلك ومساءلة ومحاسبة المنتخبين، وذلك من خلال مطالبتهم بتقديم حصيلة أعمالهم"²⁴، حيث تحولت حقوق المواطن السياسية إلى حقوق انتخابية موسمية وليست حقوقا مستمرة ومباشرة تمكنه من نقد خيارات التدبير والتسيير المحلي عن قرب، وفي هذا الخصوص تطرق إليها المشرع الجزائري في قانون البلدية 10/11

وخصص لها بابا كاملا(الباب الثالث) تحت عنوان " مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية" والذي يضم أربع مواد (من 11 إلى 14) ، حيث أشار في هذه المواد إلى آليات الديمقراطية التشاركية²⁵ ، ولكن بالرجوع إلى ما هو كائن فإننا نجد غياب تام لتطبيق هذه المواد وذلك راجع إلى ذهنية الناخب من جهة والمنتخب من جهة ثانية، فيقتضي تكريس هذه الآلية والعمل على دعم وتقوية مشاركة المواطنين ومكونات المجتمع المدني والفاعلين السياسيين في التخطيط وصنع القرار بالتوازي مع استجابة المنتخبين إلى حاجياتهم وذلك لما تكتسيه من أهمية بالغة في الحد من ظواهر انسداد المجالس المحلية المنتخبة²⁶.

3- تفعيل مؤسسات المجتمع المدني:

يعتبر المجتمع المدني قطاعا ثالثا في الدولة وفاعلا أساسيا في تجسيد الدور التنموي على المستوى المحلي، وتأكيد الفاعلية السياسية للمواطنين، وذلك نظرا لاحتكاكه بواقع المواطن وقدرته الفعالة على متابعة وصياغة ، وتنفيذ المبادرات التنموية وأيضا من خلال تجسيد مبادئ الحكم الراشد من مراقبة المجالس المحلية ومساءلتها ، بالإضافة إلى مساهمته في صناعة القرار ومراقبة أداء عمل الأجهزة الرسمية عن قيامها بالسياسات العامة والذي يتطلب اعتماد مبدأ الشفافية في كل مجالات تدخلها.

فالمجتمع المدني يعزز من تحقيق الجودة السياسية، التي تعني بناء نظام حكم يقوم ويرتكز على تحقيق عناصر الحكم الراشد المختلفة، وعلى اشراك المواطنين في تسيير الشؤون العمومية هذا من جهة، وعلى عكس مبدأ المواطنة من جهة أخرى²⁷، ولذلك وجب تفعيله للحد من مشاكل المجالس المحلية من خلال:

- ✓ توفير ضمانات خلق بيئة سياسية وقانونية مهيأة للدور أكثر فعالية لمنظمات المجتمع المدني وتجنب فلسفة القيم العشائرية والإنتهائية.
- ✓ ايجاد نصوص قانونية تجسد روح العلاقة بين الجماعات المحلية ومنؤسسات المجتمع المدني، حتى يساهمان معا في إرساء مبادئ الديمقراطية التشاركية وتحقيق التنمية في بعدها المحلي.
- ✓ تأسيس منبر للحوار المجتمعي يجمع بين تنظيمات المجتمع المدني المحلية والوطنية والدولية، ويكون وسيلة للتضامن وأداة لنقل الخبرات والتجارب.
- ✓ ضرورة تدعيم المسار الديمقراطي وتأكيدده، فالديمقراطية هي الأساس الصحيح لبناء المجتمع المدني، حيث تمثل الإطار المناسب لحقوق الأفراد والمواطنين، والتأكيد على تربية وتنشئة الفرد على السلوك الديمقراطي والعمل الجماعي، بحيث يتوقف هذا على دور الأسرة والمدرسة في تنمية قيم الاحترام والنقد والحوار السلمي.

- ✓ زيادة فاعلية المجتمع المدني من خلال تدعيم مؤسساته بقوى اجتماعية وفاعلين اجتماعيين نشيطين، يكون للمثقف بينهم دور كبير في تنشيط العمل الجماعي، والتوعية بأهمية القيم الديمقراطية بالنسبة للأفراد والجماعات.
- ✓ تدعيم وجود قطاع خاص قادر على خلق ديناميكية اقتصادية واجتماعية تعمل على تنمية وبلورة قوى اجتماعية لتشكيل عناصر المجتمع المدني من جهة، والعمل على تحقيق الدعم المالي للتنظيمات والجمعيات المدنية من خلال التبرعات والإعانات المادية التي يقدمها لها من جهة ثانية.

الخاتمة:

وفي الأخير توصلنا إلى أن ظاهرة الانسداد السياسي التي تعاني منه المجالس الشعبية المحلية في الوطن، أضر على التنمية المحلية وهدد المجتمع المحلي وزعزع تلك الثقة التي يجب أن تكون بين المجالس المنتخبة والمواطن، ولقد أبرزنا أسباب هذه الظاهرة ونتائجها وأعطينا مجموعة من الآليات للحد منها بالرغم من أن المشرع الجزائري قد قام بالعديد من الإصلاحات على مستوى قانون البلدية بالإضافة إلى التعديلات المستمرة في القانون العضوي للانتخابات، وسعي وزارة الداخلية والجماعات المحلية إلى التقليل من هذه الظاهرة من خلال الحث على تشجيع الاستثمار وتقوية الجباية المحلية، إلا أنهم لم يتطرقوا إلى أهم الحلول التي يجب أن تحد من هذه الظاهرة فعلى سبيل المثال لا الحصر نجد ضعف المستوى التعليمي للمنتخبين، عدم وعي وثقافة المجتمع المحلي بسبب انعدام التنشئة السياسية بالإضافة إلى عدم الاهتمام بأساليب الحكم الراشد والديمقراطية التشاركية، ومن خلال هذا قمنا برصد جملة من التوصيات وهي كالآتي:

- ❖ إن المشاركة في الحياة السياسية تنمي في المواطن إحساسه بذاته وثقل وزنه السياسي، وتنمي فيه روح الانتماء إلى وطنه والإحساس بمشاكله، بحيث أن الحياة الديمقراطية تركز على إشراك الأفراد في تحمل مسؤوليات وطنهم والسعي الدؤوب لتحقيق مصالحه.
- ❖ تعديل القواعد المتعلقة بانتخاب المجالس الشعبية المحلية باعتماد نظام الأغلبية الذي يسمح بتشكيل مجالس متجانسة بدل نظام التمثيل النسبي الذي يولد مجلس فسيفسائي، وأيضاً شروط الترشح بالشكل الذي يجعل حد أعلى من الكفاءة والمستوى التعليمي في الترشح للمنصب السياسي المحلي، مما يؤدي إلى تقليص حالات الانسداد وأزمات سوء التسيير الموسومة بالفساد، الرشوة، المحسوبية، الوساطة، ومن ثم تقليص تدخل السلطة المركزية لفرض وصايتها من أجل تصحيح الإختلالات وتوقيف التجاوزات.

- ❖ تفعيل استقلالية الجماعات المحلية عبر تعزيز استقلالها المالي المرتبط بالجباية المحلية بالشكل الذي يمكنها من امتلاك سلطة فعلية في اتخاذ قرارات ووضع السياسات مع التركيز في المقابل على تعزيز آليات المسائلة السياسية، والمحاسبة القضائية الصارمة المفروضة على المسؤولين المحليين حفاظا على المصلحة العامة والمال العم من التلاعب والتبديد والتقليل من منح الإعانات لها من طرف الدولة للقضاء على روح الاتكال.
- ❖ تنمية وتوسيع فضاءات الحوار والنقاش المحلي حول قضايا الحياة اليومية والمشاركة للمواطنين، مما يسمح ببلورة رؤية مشتركة حول أولويات التنمية المحلية وتجميع الطاقات اللازمة لتحقيقها، مع تفعيل دور الإعلام المحلي في التنمية ونشر الوعي، كما يمكن أن تبادر البلديات وتحت إشراف مصالحها بإعداد مجلات إعلامية محلية تعرف بالنشاطات التي تقوم بها، لتوفير المعلومات للمواطنين المحليين وبيان التنمية لتكون صرحا إعلاميا يضمن تواصل الإدارة مع المواطن.

قائمة الهوامش:

- 1- مقال بعنوان: تفكك قبيلة انسداد المجالس الشعبية البلدية والولائية، في جريدة الشروق اليومي، تاريخ الاطلاع 13 أفريل 2017.
- 2- حمدي مريم: دور الجماعات المحلية في تكريس الديمقراطية التشاركية في التشريع الجزائري، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، جامعة مسيلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015/2014)، ص 65.
- 3- يعرف السوق السياسي على أنه: الفضاء الذي يتم فيه تبادل الأصوات الناخبين مقابل وعود، فالحقل السياسي أصبح مجالاً لتبادل الولاءات السياسية، إذ يعتبر هذا السوق للترشيحات السياسية خاصة منها المناصب وتبادل المنافع السياسية والمادية منها
- 4- موقع إلكتروني تم الإطلاع عليه يوم 2017/03/30: www.vitamedez.org
- 5- للإطلاع أكثر أنظر قانون البلدية 10/11، المؤرخ في 22 يونيو سنة 2011، الجريدة الرسمية المؤرخة في 03 جويلية 2011، العدد 37.
- 6- أنظر المادة 80 من قانون العضوي للانتخابات 10/16، ج.ر.ج.ج، العدد 50، المؤرخة في 2016/08/28.
- 11- تقرير رسمي لنتائج الانتخابات المحلية، الخميس 29 نوفمبر 2012، مديرية التنظيم والشؤون العامة، ولاية سعيدة.
- 12- قانون البلدية 10/11، مرجع سابق الذكر.
- 13- أنظر المادة 52 من القانون العضوي للانتخابات 01/12، المؤرخ في 18/01/2012، الجريدة الرسمية المؤرخة في 2012/01/14، العدد 01.
- 14- أنظر المادة 80 من قانون 01/12، المرجع نفسه.
- 15- أنظر المادة 69 من قانون البلدية 10/11، مرجع سابق الذكر.
- 16- أنظر المادة 35 من قانون البلدية، المرجع نفسه.

- 17- أنظر المادة 23 والمادة 46 من قانون البلدية 10/11 ، التي تنص على إجراءات حل المجلس الشعبي البلدي أو تجديده، المرجع نفسه
- 18- موقع إلكتروني تم الإطلاع عليه يوم 2017/03/30. www.vitaminedez.org
- 19- عبد المؤمن عبد الوهاب: النظام الانتخابي في التجربة الدستورية الجزائرية. (مذكرة ماجستير في القانون العام ، كلية الحقوق ، جامعة قسنطينة، 2007/2006)، ص 03.
- 20- موقع الكتروني تم تصفحه يوم 2017/04/07 ، <http://www.elkhabar.com>
- 21- قانون البلدية 10/11 ، مرجع سابق الذكر.
- 22- أنظر المادة 107 من قانون البلدية 10/11، المرجع نفسه.
- 23- جبريال أموند، وبنجام بويل، وروبرت مندت، السياسة المقارنة: إطار نظري، ترجمة: محمد زاهي بشير المغربي، (منشورات جامعة قاريونس: ليبيا ، 1996) ص 102-103.
- 24- حمدي مريم: دور الجماعات المحلية في تكريس الديمقراطية التشاركية في التشريع الجزائري، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة المسيلة، 2015/2014)، ص 41.
- 25- للمزيد أنظر المواد من 11 إلى 14 ، قانون البلدية 10/11، مرجع سابق الذكر.
- 26- عصام بن الشيخ، الأمين سويقات: إدماج مقاربة الديمقراطية التشاركية في تدير الشأن المحلي دراسة حالة الجزائر والمغرب، (مخبر: "الديمقراطية التشاركية في ظلّ الإصلاحات السياسية والإدارية في الدول المغاربية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة)، ص 12.
- 27- روابحي رزيقة: أثر الثقافة السياسية على النظام السياسي ، دراسة حالة الجزائر 2000-2014، (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة المسيلة)، ص 05.